

مرسوم سلطانى  
رقم ٢٠٠٤ / ١١٦

بالعهديق على الاتفاقيتين الإطارتين للتعاون الاقتصادي  
بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
وكل من جمهورية الهند وباكستان الإسلامية

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦ / ١٠١ ،  
وعلى قرار المجلس الوزاري لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (٩١)  
، يونيو ٢٠٠٤ ،

وعلى الاتفاقية الإطارية للتعاون الاقتصادي بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
وجمهورية الهند الموقعة في نيودلهي بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠٠٤ ،  
وعلى الاتفاقية الإطارية للتعاون الاقتصادي بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
وجمهورية باكستان الإسلامية الموقعة في إسلام أباد بتاريخ ٢٦ أغسطس ٢٠٠٤ ،  
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## رسماً بآلات

**المادة الأولى** : التصديق على الاتفاقيتين المشار إليهما .

**المادة الثانية** : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١١ من شوال سنة ١٤٢٥ هـ

الموافق : ٢٤ من نوفمبر سنة ٢٠٠٤ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان